هي مكة والبيت الذي فيها هي الكعبة والقبلة التي صلى لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون رجعوا اليها وطافوا بها وان تلك
الافعال هي صفات عبادة الحج والمراد به وهي التي فعلها النبي
صلى الله عليه وسلم والمسلمون وان صفات الصلوات المذكورة
هي التي فعل النبي صلى الله عليه وسلم وشرح مراد الله تعالى بذلك وابان
حدودها فيقع لك العلم كما وقع لهم ولا ترتاب بذلك بعد والمرتاب
في ذلك والمنكر بعد البحث وصحبة المسلمين كافر باتفاق لا يعذر
بقوله لا ادري ولا يصدق فيه بل ظاهره التستر عن التكذيب
اذ لا يمكن انه لا يدري وايضا فانه اذا جوز على جميع الامة الوهم
والغلط فيما نقلوه من ذلك واجمعوا انه قول الرسول صلى الله عليه
وسلم وفعله وتفسير مراد الله به ادخل الاسترابة في جميع الشريعة اذ هم
الناقلون لها وللقران وانحلت عرى الدين كرة ومن قال هذا كافر
وكذلك من انكر القران او حرفا منه او غير شيئا منه او زاد فيه كفعل
الباطنية والاسمعيلية او زعم انه ليس بحجة للنبي صلى الله عليه وسلم
او ليس فيه حجة ولا معجزة كقول هشام الفوطي ومعمر الضمري انه لا يدل
على الله تعالى ولا حجة فيه لرسوله صلى الله عليه وسلم ولا يدل على ثواب
ولا عقاب ولا حكم ولا محالة في كفرهما بذلك القول وكذلك
نكفرهما بانكارهما ان يكون في سائر معجزات النبي صلى الله عليه
وسلم حجة له او في خلق السموات والارض دليل على الله لمخالفتهم الاجماع

والنقل

والنقل المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم باحتجاجه بهذا كله وتصريح
القران به وكذلك من انكر شيئا مما نص فيه القران بعد علمه انه من القران
الذي في ايدي الناس ومصاحف المسلمين ولم يكن جاهلا به
ولا قريب عهد بالاسلام واحتج لانكاره لها بانه لم يصح النقل عنده
ولا بلغه العلم به او لتجويز الوهم على ناقليه فنكفره بالطريقين المتقدمين
لانه مكذب للقران مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم لكنه تستر بدعواه
وكذلك من انكر الجنة والنار والبعث والحساب والقيامة فهو
كافر باجماع للنص عليه واجماع الامة على صحة نقله متواترا وكذلك
من اعترف بذلك ولكنه قال ان المراد بالجنة والنار والحشر والنشر
والثواب والعقاب معنى غير ظاهره وانها لذات روحانية ومعان
باطنة كقول النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض المتصوفة
وزعم ان معنى القيامة الموت او فناء محض وانتقاض هيئة الافلاك
وتحليل العالم كقول بعض الفلاسفة وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة
في قولهم ان الائمة افضل من الانبياء فاما من انكر ما عرف بالتواتر
من الاخبار والسير والبلاد التي لا ترجع الى ابطال شريعة ولا تفضي
الى انكار قاعدة من الدين كانكار غزوة تبوك او مؤتة او وجود
ابي بكر وعمر او قتل عثمان وخلافة علي مما علم بالنقل ضرورة وليس
في انكاره جحد شريعة فلا سبيل الى تكفيره بجحد ذلك وانكار وقوع
العلم له اذ ليس في ذلك اكثر من بهتة كانكار هشام وعباد وقعة

King Saud University
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)